

بحار الأنوار

[101] بالتحريك: الامر العظيم، والهين، وهو من الاضداد، والمراد هنا الثاني، أي كل مصيبة سهلة هينة بعد سلامتك وبقائك. قوله صلى الله عليه وآله: لا ينتطح فيها عنزان، أي يذهب هدرا لا ينازع في دمها رجلان ضعيفان ايضا، لان النطاح من شأن التيوس والكباش. 29 - كشف: قال الواقدي في المغازي: إنه لما فر الناس يوم احد ما زال النبي صلى الله عليه وآله شبرا واحدا، يرمي مرة عن قوسه، ومرة بالحجارة، وصبر (1) معه أربعة عشر رجلا: سبعة من المهاجرين، وسبعة من الانصار، أبو بكر، وعبد الرحمن بن عوف، وعلي بن أبي طالب، وسعد بن أبي وقاص، وطلحة بن عبيدالله، وأبو عبيدة بن الجراح، والزبير بن العوام، ومن الانصار الحباب بن المنذر وأبو دجانه، وعاصم بن ثابت، والحارث بن الصمة، وسهل بن حنيف، واسيد بن حضير، وسعد بن معاذ، ويقال: ثبت سعد بن عبادة ومحمد بن مسلمة فجعلوهما مكان اسيد بن حضير، وسعد بن معاذ (2)، وبايعه يومئذ ثمانية على الموت: ثلاثة من المهاجرين، وخمسة من الانصار: علي عليه السلام والزبير وطلحة وأبو دجانه والحارث بن الصمة، وحباب بن المنذر، وعاصم بن ثابت، وسهل بن حنيف، فلم يقتل منهم أحد. واصيبت يومئذ عين قتادة بن النعمان حتى وقعت على وجنته، قال: فجئت _____ (1) تقدم

أنفا انه لم يثبت مع النبي صلى الله عليه وآله احد الا على بن ابي طالب عليه السلام، ثم رجع بعد ذلك عدة من اصحابه وسياتى ايضا الكلام في ذلك. (2) لم يرق المقريزى أن لا يكون بين هؤلاء الرجال عمر، فأضافه إليهم وعدهم خمسة عشر. وكأنه والواقدي نسيا أن يعده وابا بكر فيمن بايعه صلى الله عليه وآله وسلم على الموت. ولكن ظهور الحال يشهد بأن العصبية العمياء لم تدعهما حتى نحتا فضيلة الثبات لهما ولغيرهما في قبال على عليه السلام حتى لم يكن على عليه السلام منفرد بتلك الفضيلة، ولكن التاريخ و السير يشهدان بخلاف ذلك، حيث لم يثبتا لهما اقل شئ يدل على ذلك، فهل سمعت أو رأيت في كتاب أن أصابهما خدش أو جراحة أو أصاب أحد منهما طعن أو ضرب أو جراحة في تلك الواقعة؟.
